الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

الدورة العادية الثالثة
2025-2024

محضر جلسة

لجنة المالية والميزانية

تاريخ الجلسة: الخميس 07 نوفمبر 2024 (كامل اليوم)

قاعة الجلسة: القاعة عدد 02

جدول الأعمال: الاستماع إلى ممثلين عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري وكنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية وممثلي النقابة الوطنية للإذاعات الخاصة وذلك حول إجراءات مشروع قانون المالية لسنة 2025.

الحضورات:

- عدد أعضاء اللجنة الحاضرون: (10)
- عدد أعضاء اللجنة المعتذرون: (01)
- عدد أعضاء اللجنة الغائبون: (04)
- عدد الحاضرين من غير أعضاء اللجنة: (17)

توقيت افتتاح وختم الجلسة:

- الافتتاح: الساعة 09 و30 دق صباحا
- الختم: الساعة 17 و15 دق مساء

مداولات اللجنة:

عقدت لجنة المالية والميزانية بالتشارك مع لجنة المالية والميزانية بمجلس الأقاليم والجهات جلسة كامل يوم الخميس 07 نوفمبر 2024 للاستماع إلى ممثلين عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري وكنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية وممثلي النقابة الوطنية للإذاعات الخاصة وذلك حول إجراءات مشروع قانون المالية لسنة 2025.

الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري:

بيّن ممثلو الاتحاد أهمية القطاع الفلاحي على المستوى الاقتصادي وعلى مستوى التنمية الجهوية باعتباره يساهم بنسبة هامة في الميزان التجاري الغذائي خاصة من خلال عائدات تصدير زيت الزيتون والتمور وقطاع الصيد البحري. واعتبر أن مشروع قانون المالية تضمن عدة إجراءات ولكن على أهميتها فهي غير كافية وتتطلب التعديل على غرار الإجراء المتعلق بالعاملات الفلاحيات الذي يجب تنقيحه في اتجاه الإعفاء من القيمة المضافة عند اقتناء وسائل النقل المخصّصة لنقل هذه العاملات وتوظيف منحة استثمارية خاصة للفلاحين الذين يتكفلون بنقل هذه الفئة.

وفي إطار المحافظة على الموارد المائية في ظل الشح المائي، اقترحوا الترفيع في السّقف السنوي لعدد مواجل تخزين مياه الأمطار والحرص على جلب التمويلات الضرورية من الممولين الدوليين على غرار البنك الدولي، الداعمين للبلدان التي تشكو من آثار التغيرات المناخية.

وتعرضوا لعدد من الإشكاليات المتعلقة بإنتاج الحليب وتربية الأبقار والتي تتمثل أساسا في ارتفاع كلفة الإنتاج من جراء غلاء الأعلاف. ودعوا إلى تعديل سعر الحليب عند الإنتاج وهو ما سيساهم في إصلاح منظومة الحليب واستقرار الأسعار وتعديل سوق اللحوم الحمراء.

كما دعوا إلى توجيه الدعم إلى مستحقيه خلال كل المراحل بما فيها الاستهلاك. واعتبروا أن إقرار إجراء يتعلق بتوريد الحليب المجفف لن يكون له جدوى اقتصادية على الصعيد الوطني بل سيدعم المستثمر الأجنبي وسيؤثر سلبا على منظومة الإنتاج الوطني

للألبان وعلى ديمومة الفلاح التونسي، هذا بالإضافة إلى نقص الجودة وضعف القيمة الغذائية لهذه النوعية من الحليب بالمقارنة مع الحليب الطازج.

وبخصوص تمويل القطاع الفلاحي، أكدوا على ضرورة توفير التمويلات الضرورية خاصة وأنّ هناك حوالي 2.9 % من حجم التمويلات فقط موجه للقطاع الفلاحي. واقترحوا في هذا الصدد أن يتم إدراج الشركات الناشطة في القطاع الفلاحي ضمن مقتضيات الفصل المتعلق بتيسير نفاذ المؤسسات الصغرى والمتوسطة إلى مصادر التمويل. وطلبوا الترفيع في حجم القروض البنكية الموجهة للقطاع الفلاحي لتبلغ نسبة 7 % من جملة القروض المسندة في الدورة الاقتصادية.

وبالنسبة لمديونية الفلاحين، اقترحوا تخلي الدولة عن المبالغ المستحقة أصلا وفائضا بعنوان القروض الفلاحية المتحصل عليها إلى موفي 31 ديسمبر2023 والتي لا يفوق مبلغها من حيث الأصل عشرة آلاف دينار للفلاح أو البحار الواحد. ودعوا إلى تكفّل الدولة بـ 50 % من معلوم التأمين الفلاحي معتبرين أن بعض الدول المجاورة مثل المغرب تتكفل في عديد المناسبات بـ 90 %.

وبخصوص الشركات الأهلية، ثمّن ممثلو الاتحاد الفصل المتعلق بدعم هذه الشركات واقترحوا تعديله من خلال مزيد التأطير ووضع ضوابط واضحة لدفع نسق إحداثها.

وبالنسبة لمنظومة الصيد البحري، دعى ممثلو الاتحاد إلى تنقيح الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2024 في اتجاه التقليص من نسبة المساهمة في صندوق الراحة البيولوجية من مرابيح السفن المتمتعة برخصة صيد التن الأحمر ومرابيح ضيعات تربية وتسمين وتصدير التن الأحمر إلى أقل من 40 %، وذلك باعتبار الإشكاليات التي يُعاني منها البحارة الصغار وما يتكبدونه من مصاريف متعلقة بدعم صندوق الراحة البيولوجية وصندوق القدرة التنافسية وصندوق الجوائح بالرغم من عدم تمتعهم بالقدر الكافي من الدعم من هذه الصناديق التي تشكو حسب تعبيرهم نقص في الشفافية. هذا وأشاروا إلى أهمية التصدي للصيد العشوائي وتكثيف الرقابة للمحافظة على الثروة السمكية.

وطلبوا بإعفاء مدخلات قطاع الصيد البحري والمواد الأولية اللازمة لصنع معدات الصيد البحري من الأداء على القيمة المضافة والمعاليم الديوانية والتدخل لفض الإشكاليات الإجرائية والإدارية لتبسيط انتفاع المهنيين بهذه الامتيازات.

وأكّدوا على ضرورة أن يكون صندوق الجوائح الطبيعية شاملا ليغطي جميع القطاعات الفلاحية والبحرية دون استثناء ويمس كل المخاطر والجوائح والكوارث ويغطي كامل تراب الجمهورية. ودعوا إلى تحديد مساهمة اشتراك الفلاحين والبحارة بنسب تتراوح بين 1 و4 % من مبلغ نفقات الإنتاج أو قيمة المنتوج المصرّح به وذلك في حدود حصة تعويض مضمونة تساوي نسبة تتراوح بين 20 و80 %من مبلغ نفقات الإنتاج أو قيمة المنتوج المصرح به.

واقترحوا إحداث صندوق الصحّة الحيوانية وتنويع مصادر تمويله بما يسمح بالتعويض للمربين عند تطهير القطيع وتعويضهم عن فترة عدم مزاولة النشاط الى حين تعويض الأبقار المتلفة لأسباب صحية.

وبخصوص مجال الإنتاج الحيواني، دعوا إلى فسخ الديون المتخلدة بذمة مربّي الدواجن حفاظا على توازنات المنظومة وديمومتها والترفيع في المعاليم الديوانية لموردي منتجات الدواجن خارج الحصة المتفق عليها. كما دعوا إلى دفع استهلاك مشتقات الحليب من خلال التخفيض في الأداء على القيمة المضافة من 19 إلى 7 % وسحب هذا الإجراء على مشتقات الدواجن.

من جهة أخرى، دعوا إلى التخلي عن خطايا التأخير في الاستخلاص ومصاريف التتبع بعنوان معاليم كراء العقارات الفلاحية الدولية.

وناقش النواب ملف الأعلاف الذي يشكو الغلاء وعدم الشفافية وإشكاليات كبيرة في التوزيع وفي جودة العلف المدعم وفي كيفية إسناد الرخص. وتطرقوا إلى الإشكاليات المتعلقة بالألبان، ومنظومة اللّحوم البيضاء التي تشهد ارتفاعا مشطا في الطلب بالمقارنة مع العرض وضرورة إيجاد حلول كفيلة وعملية من قبل الاتحاد لضمان تزويد السوق بالكميات المطلوبة.

هذا، واستأثر ملف تربية وتسمين وتصدير التن الأحمر بحيز هام من النقاش، وبيّن النواب أنه لا يُمكن أن يتم التراجع على إجراء تم إقراره سابقا إلا إذا ثبت أن له انعكاسا سلبيا على المواطن أو لم يحقق الهدف المرجو منه.

واعتبروا أن صندوق الجوائح الطبيعية أثقل كاهل الدولة دون أن يكون له منافع على الفلاح، واستفسروا عن أسباب عدم تمتيع فلاحي قطاع التمور بهذا الصندوق.

وتطرقوا إلى أهمية العمل على توفير الموارد المائية وترشيد استغلالها خاصة في ظل الشح المائي. كما تطرقوا إلى ضرورة تأطير الشركات الأهلية الفلاحية لضمان نجاحها في ظل المنافسة التي تشهدها مع شركات الأحياء خاصة في ما يتعلق باستغلال الأراضي الدولية.

وأكد ممثلو الاتحاد أنهم قدّموا عديد المقترحات العملية للنهوض بالقطاع الفلاحي على غرار تعديل سعر الحليب عند الإنتاج للنهوض بقطاع اللحوم الحمراء وقطاع الألبان وجدولة ديون الفلاحين الصغار وتوجيه الدّعم لمستحقيه من خلال بلورة تعريف دقيق للفلاح، هذا بالإضافة إلى اقتراح الترفيع في نسبة التمويل الموجه للقطاع الفلاحي من جملة القروض الوطنية وتسهيل الولوج للمنظومة البنكية بنسب تفاضلية.

كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية:

قدّم ممثلو منظمة كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية ملاحظات حول بعض أحكام مشروع قانون المالية لسنة 2025 ومقترحات تعديلها.

فبالنسبة للإجراء المتعلق بدعم المؤسسات العمومية الناشطة في مجال الإحاطة بالطفولة وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة (الفصل 25)، اقترحوا توسيع الامتياز على الاقتناءات المحلية.

وبخصوص الإجراء المتعلق بالضريبة التصاعدية على الأفراد ودعم العدالة الجبائية (الفصل 31)، اعتبروا أنه كان من الأجدر إعادة النظر كذلك في شرائح الدخل بالتوازي مع إعادة النظر في نسب الأداء ذلك أن المبالغ المضبوطة بالجدول تعود الى سنة 1990 ولم يتم تحيينها البتّة منذ ذلك التاريخ وهو ما أدى إلى خضوع الأجراء الذين لا يتجاوز أجرهم السنوي الأجر الأدنى المضمون للضريبة.

وبالنسبة للإجراء الذي يتعلق بإرساء نسب تصاعدية للضريبة على الشركات لضمان التوزيع العادل للعبء الجبائي (الفصل 32)، فقد اعتبروا أن التغيير المستمر في نسب الأداء من شأنه التأثير سلبا على الاستثمار حيث يمثل عدم الاستقرار التشريعي أهم العوائق التي يواجهها المستثمر. وبيّنوا أن الضريبة على الشركات لا تعتبر تصاعدية بل هي ضريبة تُضبط على أساس رقم المعاملات وهذا من شأنه المساس بمبدأ العدالة الجبائية باعتبار اختلاف نسب هامش الربح في القطاعات الاقتصادية، إضافة إلى أن اعتماد النسب الجديدة للضريبة على الشركات التي تُطبق على الأرباح المحققة سنة 2024 والمصرّح بها سنة 2025، من شأنه

أن يضر بالاستقرار المالي للشركات ويؤثر سلبًا على العدالة الجبائية بالنسبة للمؤسسات التي تخضع للضريبة بنسبة 25 % فما فوق.

وفيما يتعلق بإجراء تمكين مصالح الجباية من اعتماد نتائج المعاينات الميدانية لضبط القيمة التجارية للعقارات والحقوق العقارية والأصول التجارية في إطار المراجعة الجبائية الأولية (الفصل 36)، بيّنوا أنه يُستحسن التأكيد على أن نتائج المراجعة الجبائية القائمة على المقارنات يجب أن تتضمن مراجع العقود والعمليات المماثلة التي اعتمدت للمقارنة، واقترحوا تبعا لذلك التنصيص على ضرورة ذكر تاريخ العقود وتاريخ تسجيلها، بالإضافة إلى بيان طبيعة الملك وموقعه ومواصفاته.

وفيما يتعلق بالإجراء الذي يهم دعم القدرة التنافسية للشركة التونسيّة لصناعة الحديد "الفولاذ" (الفصل 51)، فقد دعوا إلى التأكيد على أن المواد الحديدية خالية من أي مواد ملوثة، وذلك بما يتوافق مع التشريعات السارية، نظرًا لأنها تعتبر مواد خطرة على البيئة.

وبالنسبة للفصل المتعلق بالتصدي للتهرب الجبائي لعمليات البيع عبر الأنترنات وعبر وسائل البث السمعي والبصري (الفصل 56)، اعتبروا أنه يجب التنصيص على الإجراءات التي ستتخذها الإدارة لإلزام كل الذين خضعوا للخصم من المورد بنسبة 3 % على احترام كل الواجبات الجبائية.

وبخصوص دعم حق الاطلاع المخوّل لمصالح الجباية (الفصل 58)، اقترحوا إلغاء هذا الاجراء باعتباره يتعلق بحق الاطلاع وليس بحق المراقبة ولا وجود لمثيله في التشريع الجاري به العمل.

وإضافة إلى ملاحظاتهم حول الفصول، تقدم ممثلو المنظمة بعدد من الاقتراحات تعلقت خاصة بـ:

- مراجعة المعاليم الموظفة عند تصدير منتجات المناجم والمقاطع مع العلم وأن الفصل تمت مراجعته في قانون المالية 2024 وتم تخفيض 50 دينار في المعاليم.
- إعادة المصاعد المصنعة إلى قائمة التجهيزات المتحصلة على امتياز جبائي عند التوريد وإعفائها من الأداء الديواني وتمتيعها بالأداء على القيمة المضافة الأدنى 7%.

- تقنين تجميع الذهب المعد للتكسير وغير الحامل للطابع الذي يمنع مسكه واستغلاله من طرف الناشطين في قطاع المعادن النفيسة باستثناء السنوات التي تحصل فيها أصحاب المهنة على ترخيص من الدولة التونسية لاستغلال هذه النوعية من الذهب إلى حدود سنة 2020.
- الإعفاء من توظيف الأداء على القيمة المضافة على مختلف عمليات شراء وكراء المتطلبات المتعلقة بتنفيذ الديكورات والخدمات الانتاجية لتصوير وإنتاج الافلام والأعمال الدرامية الأجنبية في تونس.
- تخفيض ضريبة الاستهلاك على جميع أنواع القوارب التونسية واستبدال الضريبة برسم تسيير بحري (vignette) متدرج حسب نوع القارب وخفض نسبة الضريبة على القيمة المضافة على القوارب من 19 إلى 7 %. إضافة إلى خفض الرسوم الجمركية على المواد الأولية المستوردة وعلى المحركات وقطاع الغيار المستوردة من آسيا.

النقابة الوطنية للإذاعات الخاصة:

تقدّم ممثلو النقابة بمقترحات تعلّقت أساسا بتعديل قيمة البث الإذاعي الجهوي ليصبح مساويا لقيمة البث الإذاعي الجمعياتي في حدود 9 أ.د سنويا بما يمكّن الديوان الوطني للإرسال من خلاص ديونه دون إثقال كاهل الإذاعات في الجهات التي تعاني من نقص في مادة الإشهار الوطني والعمومي. واقترحوا تعديل قيمة البث بـ 50 أ.د على كل ذبذبة بالنسبة للإذاعات الوطنية الخاصة حسب عدد الذبذبات المستغلة. ودعوا كذلك إلى تمكين الديوان من 15 % من معاليم الإشهار بما يمكنه من الترفيع في مداخيله، وكذلك تعديل نسبة الأداء على القيمة المضافة بالتقليص فيها من 19 إلى 7 % وإعفاء الإذاعات الخاصة من الديون المتخلّدة بذمتها بنسبة 50 % وإعادة جدولة بقية الدين على 10 سنوات.

قرار اللجنة:

- مواصلة الاستماع إلى منظمات مهنية بخصوص إجراءات مشروع قانون المالية لسنة 2025.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
عصام شوشان	عصام البحري الجابري